وخصاله ع والرابع الكلام في طريقة الامامة ع والخامس
الكلام في تعيين الامام ع اما الكلام في حقيقة الامام
فجملة القول في ذلك ان الامام في اصل اللغة عبارة عمن يقدم
القوم ولهذا يقال فمن يصلي بالناس انه امام ع واما في
اطلاق اهل الشرع فالامام من له ان يقوم بامر الامة ويتصرف
فيهم على وجه لا يكون فوق يده يد وانما قلنا على وجه لا
يكون فوق يده يد احترازا عن المتولي من جهة الامام فان له ان
يتصرف في امر الامة ولكن ليس بامام لان فوق يده يد
الامام ع واما الكلام فيما يقوم به الامام فجملة القول
في ذلك ان الامام انما يحتاج اليه بحفظ البيضة والقيام
بامر الامة وقطع الخصومات وفصل الحكومات وتعديل
الشهود واقامة الحدود وفي هذه الامور هذا ما لا يجوز
ان يقوم به الا الامام ع واما ما يجوز ان يقوم به الامام وغيره
فهو كالامر بجميع انواع المعروف والنهي عن انواع المنكر
الا انه اذا كان هناك امام كان اولى ع ومن ذلك القتال
للكفار اذا توجهوا في ديار المسلمين ولا خلاف في ذلك
وانما اختلفوا في الغزو الى ديار الكفار انه هل يجوز ان يقوم به
غير الامام ام لا فذهب بعضهم الى انه لا يجوز ان يقوم به
غير الامام وذهب بعضهم الى انه يجوز ان يقوم به غير الامام
الا انه اذا كان هناك امام كان اولى به وهذا هو الذي
اختاره السيد الامام المؤيد بالله ودرس الله روحه وذهبت
الامامية الى ان الامام انما يحتاج الله ليعلم من جهته
الشرائع وهذا الاصح لان الامام لو كان يحتاج الله

لمع

لهذا الوجه لما جاز عند الامام طول هذه المدة ولعد
فانا نضطر الى معرفة الفقه والشرعيات بالكتاب والسنة
والاجماع ولا يمكن ان يقال انه يحتاج الى الامام لكي يعلم من جهته
الشرع ع واما الكلام في خصال الامامة فجملة القول
في ذلك انه يجب ان يكون من منصب مخصوص ولا خلاف في ذلك
الا خلاف للخوارج لا يهم فانهم لا يجب ان يكون من منصب مخصوص
بل كل احد من الامة يصلح للامامة والقائلون بالمنصب
مختلفون فيه فعندنا انه يجب ان يكون من منصب الحسن
منصب الحسين ع وعند المعتزلة انما يجب ان يكون من منصب
قريش واحتج المعتزلة بما روي عن ابي بكر انه قال في سقيفة بني
ساعدة الائمة من قريش وهذا يدل على ان المنصب يجب
ان يكون من قريش ع والجواب عن ذلك هو ان القول لهم
بخبر لا يكفي هذا الخبر ولكنا نقول ليس يصلح لهذا الامر كل واحد
من قريش وانما يصلح اذا كان من منصب الحسن او من منصب
الحسين ليس ما قلناه هو الذي عليه الاجماع وما قالوه فيه خلاف
فنحن متمسكون بما عليه الاجماع ويركب ما فيه الخلاف ويعتبر
شروطا اخر غير ذلك ويجمع تلك الشروط ان يقول يجب ان
يكون صالحا لا فاره حليما يجب ثبت في الحروب ويهتدي
الى السياسات وان يكون افضل اهل زمانه او كافضلهم
ع والذي يدل على ثبوت هذه الصفة ما روي عن عبد الرحمن
ابن عوف لما قال لعمر امدد يدك انا بايعك فقال له عمر
ما سمعت منك فيه في الاسلام غير هذا اقول هذا لي
ولابي بكر حاضر وهذا يدل على ان الامام يجب ان يكون
افضل اهل زمانه او كافضلهم ويجب ان يكون مجتهدا ولا
خلاف في ذلك بل هو اجماع واما الخلاف في القاضي انه هل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)